

## التعليق على نظم صفوة الزبد - 21

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فهذا هو اللقاء الثاني عشر في التعليق على نظم الزبد للعلامة ابن رسلان - [00:00:01](#) رحمه الله تعالى رحمة واسعة في نهاية الدرس الماضي كان الكلام حول الاوقات التي ينهى فيها عن الصلاة والمعتمد في المذهب ان هذا النهي نهى تحريم وان الصلاة لا تصح اذا وقعت في هذه الاوقات - [00:00:22](#) وذكرنا في الدرس الماضي ان هذه الاوقات خمسة وانها تنقسم الى قسمين القسم الاول ما يتعلق بفعل المصلي وهو بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس والوقت الثاني بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس - [00:00:46](#) وثلاثة اوقات تتعلق بالزمن وهي بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح وعند استواء الشمس وسط السماء وعندما تغرب الشمس حتى يتكامل غروبها وذكرنا ايضا في الدرس الماضي الضابط في الصلوات - [00:01:06](#) التي ينهى عنها في هذا الوقت والصلوات التي ينهى عنها في هذا الوقت هي كالتالي صلاة ما لها او صلاة لها سبب متأخر كصلاة الاستخارة وكركتي الاحرام فصلاة الاستخارة سببها متأخر - [00:01:30](#) وركعتا الاحرام سببها متأخر وكذلك النقل المطلق ينهى عنه في هذه الاوقات واما صلاة الفرض وكذلك صلاة النفل اذا كان النفل مؤقتا او كان النفل ذا سبب متقدم او كان النفل ذا سبب مقارن فانها - [00:01:51](#) لا ينهى عنها في هذه الاوقات و قول الفقهاء رحمهم الله تعالى ما كان له سبب متقدم او مقارن يجوز فعله في هذه الاوقات المراد بالسبب المتقدم على الصلاة او المقارن للصلاة - [00:02:20](#) وليس المرعد بذلك السبب المتقدم او المقارن للوقت اي بوقت النهي وانما السبب المتقدم على الصلاة وليس المتقدم على وقت النهي. هذا هو المعتمد في المذهب نأتي الى ابيات الناظم رحمه الله تعالى حيث قال - [00:02:43](#) صلاة ما لا سبب لها منع بعد صلاة الصبح حتى تطلعا. هذا الوقت الاول وهو يتعلق بفعل المصلي لانه قال بعد صلاة الصبح حتى تطلع اي حتى تطلع الشمس ثم ذكر الوقت الثاني الذي يتعلق بفعل المصلي فقال وبعد فعل العصر حتى غربت - [00:03:08](#) ثم قال وعندما تطلع حتى ارتفعت هذا الوقت الاول من الاوقات المتعلقة بالزمن. عندما تطلع الشمس حتى ترتفع قيد رمح وقيد بكسر القاف او قدر الرمح و ارتفاع الشمس قدر رمح اي ارتفاعها بمقدار اربع درجات - [00:03:34](#) ويقول علماء الفلك ان ارتفاع الشمس بمقدار درجة واحدة يستغرق اربع دقائق اذا ارتفاع الشمس بمقدار اربع درجات يستغرق تقريبا ستة عشر دقيقة قال وبعد فعل العصر حتى غربت وعندما تطلع حتى ارتفعت - [00:03:59](#) والاستواء اي وعندما تكون الشمس وسط السماء وهذا وقت لطيف قال الفقهاء قدر تحريمة وعند الاستواء قال والاستواء لا جمعة الى الزوال اي وقت التحريم يكون من وقت استواء الشمس وسط السماء - [00:04:20](#) الى ان تزول بمعنى الى ان تميل الى جهة الغرب وقد بينا معنى الزوال في الدرس الماضي في المواقيت قال والاستواء على جمعة هذا استثناء. قوله لا جمعة اي يستثنى يوم الجمعة من النهي. وساذكر لكم - [00:04:42](#) الاستثناءات في نهاية الدرس قال والاستواء لا جمعة الى الزوال والاصفرار والاصفرار لغروب ذي كمال. في بعض النسخ والاصفرار بغروب ذي كمال. هذا الوقت الثالث من الاوقات المتعلقة بالزمن والوقت الخامس من الاوقات اجمالا. قال والاصفرار بغروب ذي كمال اي وعندما - [00:05:02](#)

اسفروا تصفروا الشمس الى ان يتكامل غروبها. هذه الاوقات الخمسة ثم قال الناظم رحمه الله تعالى اما التي لسبب مقدم كالنذر والفائت لم تحرم في بداية الابيات قال صلاة ما لا سبب لها منع. اي ان الصلوات التي تمنع في هذه الاوقات - [00:05:29](#) هي الصلوات التي ليس لها سبب. هي النوافل التي ليس لها سبب. الذي يسمى النفل المطلق. لم يتقيد بسبب ولا بوقت ثم اشار الى مفهوم كلامه السابق فقال اما التي لسبب مقدم - [00:05:56](#) كالنذر والفائت لم تحرم اي ما كان له سبب متقدم ما كان له سبب متقدم وكما قلت لك اي متقدم على الصلاة وليس المراد متقدما على وقت النهي. قال اما التي لسبب مقدم. ما مثالها؟ قال كالنذر كما - [00:06:17](#) نذر ان يصلي ركعتين اذا حصل كذا وكذا فحصل ذلك في وقت النهي مثلا فصلى في ذلك الوقت فهنا السبب متقدم على الصلاة وهو النذر. قال اما التي لسبب مقدم كالنذر والفائتين. اي - [00:06:38](#) قضاء الفائتة سواء كانت الفائتة فرطا او كانت نفلا. قال اما التي لسبب مقدم كالنذر والفائت لم تحرم وركعتي الطواف والتحية كذلك مما يجوز فعله في هذه الاوقات ركعتا الطواف - [00:06:59](#) فركعتا الطواف يجوز ان تفعل في اوقات النهي وركعتا الطواف بارك الله فيكم اذا فعلت في حرم مكة اذا فعلت في حرم مكة فان هذه لا تدخل في التحريم في النهي اصلا. لان حرم مكة مستثنى من - [00:07:20](#) حين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت او صلى اي ساعة من ليل او واما مراد الناظم رحمه الله اذا صليت اذا صليت او اذا صلى - [00:07:41](#) هاتين الركعتين خارج الحرم ووقعت في وقت نهى فانه ايضا لا يائثم او لا يكون مرتكبا للنهي قال وركعتي الطواف والتحية اي تحية المسجد فلو صلى تحية المسجد لا بقصد - [00:07:58](#) ايقاع التحية في وقت النهي كأن دخل المسجد لحضور درس او لاعتكاف او لاستراحة او نحو ذلك فصلى ركعتين وصادف ذلك وقت النهي اما لو انه دخل المسجد في وقت النهي ليصلي ركعتين فهذا يائثم ولا تصح صلاته. كما سيأتي في - [00:08:20](#) الدنيا على رحمه الله تعالى وركعتي الطواف والتحية والشكر والشكر والكسوف والجنائز كذلك لو حصل الكسوف في وقت من اوقات النهي فا صلاة الكسوف لا تمنع - [00:08:45](#) بانها ذات سبب مقارن. بمعنى كونها ذات سبب مقارن اي ان الصلاة لابد ان تقع في اثناء كسوف. فاذا انتهى الكسوف ولم يصلي فلا يشرع له ان يصلي. ولذلك صلاة الكسوف اذا فاتت لا تقضى - [00:09:08](#) قال والكسوف والجنائز كذلك صلاة الجنائز بارك الله فيكم قال الفقهاء تستثنى من النهي يصح ان يصلى على الجنائز في هذه الاوقات الخمسة حتى قال الفقهاء اذا حضرت الجنائز قبل صلاة العصر اذا حضرت الجنائز قبل صلاة العصر وكان بالامكان ان يصلى - [00:09:28](#) عليها قبل العصر اي قبل ان نصلي العصر بان لو اخرناها الى بعد صلاة العصر سيكون قد دخلنا في وقت النهي ومع ذلك اخرناها الى بعد صلاة العصر قصدا لاجتماع الناس وكثرة المصلين قالوا فان هذا ليس داخلا في النهي. اذا - [00:09:56](#) يجوز ان نؤخر صلاة الجنائز الى بعد ان نصلي العصر اذا كان القصد من ذلك تكفير المصلين على الجنائز قال وركعتي الطواف والتحية والشكر والكسوف والجنائز وحرم الكعبة اي لا تمنع الصلاة في حرم الكعبة - [00:10:19](#) لا تمنع الصلاة في حرم الكعبة والمقصود بالكعبة هنا حرم مكة فحرموا مكة يجوز ان يصلي فيه الانسان اي صلاة في اي وقت والمقصود هنا الحرم ليس المسجد فقط وليس مدينة مكة فقط وانما المراد الحرم وهذا مما اختص به حرم مكة - [00:10:43](#) عن حرم المدينة ففي حرم المدينة اوقات النهي باقية لا يستثنى لا تستثنى الصلاة في حرم المدينة. الاستثناء فقط للصلوات في حرم مكة واذا تقرر هذا بارك الله فيكم فنقول - [00:11:07](#) يمكن ان نجعل هذا الدرس على ثلاث مسائل المسألة الاولى الاوقات التي نهينا عن الصلاة فيها. وقد تقدم بيانها المسألة الثانية انواع الصلوات التي يجوز فعلها في اوقات النهي والتي يحرم فعلها في اوقات النهي. وقد تقدم ايضا بيان ذلك - [00:11:26](#)

المسألة الثالثة ما يستثنى مما تقدم. نقول يستثنى مما تقدم ثلاثة اشياء الامر الاول الذي يستثنى الصلاة في حرم مكة فالصلاة في حرم مكة جائزة في كل الاوقات لا يوجد وقت تحريم في حرم مكة - [00:11:53](#)

حتى ولو صلى عند طلوع الشمس او صلى عند غروبها او صلى بعد صلاة العصر او صلى بعد صلاة الصبح او صلى عند سوى ففي حرم مكة لا يوجد لا يوجد تحريم. وهذا عام في جميع الصلوات - [00:12:18](#)

عام في جميع الصلوات لا كما ذهب اليه الحنابلة على سبيل المثال انهم جعلوا هذا في ركعتي الطواف خاصة ففي مذهب الشافعية انه لو صلى اي صلاة حتى لو صلى ما له سبب متأخر او نفلا مطلقا - [00:12:35](#)

في اوقات النهي ما دام انه في حرم مكة لا يوجد لا يوجد التحريم ودليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت او صلى - [00:12:55](#)

اي ساعة من ليل او نهار رواه ابو داود وهذا الاستثناء الاول وهو استثناء مكاني بالنسبة لمكان وقد قلت لكم بارك الله فيكم ان هذا مما اختص به حرم مكة عن حرم المدينة النبوية على صاحبها افضل - [00:13:11](#)

صلاة وسلام واما الاستثناء الاخر وهو استثناء زمني استثناء وقت الاستواء يوم الجمعة. استثناء وقت الاستواء يوم الجمعة فقط اما بقية الاوقات يوم الجمعة اي بعد صلاة الصبح يوم الجمعة حتى تطلع الشمس - [00:13:31](#)

وبعد طلوعها حتى ترتفع وبعد صلاة العصر حتى تغرب وعند غروبها حتى يتكامل فهي باقية على التحريم. انما يستثنى وقت بالاستواء يوم الجمعة حديث ورد ان جهنم لا تسجر في ذلك الوقت - [00:13:51](#)

وايضا بارك الله فيكم لان في صلاة الجمعة جاءت الاحاديث ترغب بالصلاة اذا خرج المسلم الى المسجد وآآ جعل ينتظر الامام انه يصلي ففي صحيح مسلم من توضحا ثم اتى المسجد ثم صلى ما قدر له ان يصلي - [00:14:11](#)

ثم انصت للامام غفر له ما بين الجمعة والجمعة وزيادة ثلاثة ايام او كما قال صلى الله عليه وسلم قوله ثم صلى ما قدر له ان يصلي قد يصادف ذلك - [00:14:31](#)

وقت استواء الشمس وسط السماء اذا هذا استثناء اخر وهو استثناء زمني استثناء ثالث وهو استثناء حالي وهو استثناء حالي وهو اذا تقصد الانسان ان يوقع الصلاة في وقت النهي - [00:14:48](#)

حتى ولو كانت ذات سبب متقدم او ذات سبب مقارن فانها لا تصح ويحرم عليه ذلك وهذا تقدم مثاله عندما قلت لكم لو انه دخل المسجد قاصدا ان يصلي تحية المسجد في ذلك الوقت اي في وقت النهي فانه يكون اثما ولا تصح صلاته. هذا - [00:15:09](#)

استثناء من الجواز هذا استثناء من الجواز. والاستثناء الاول والثاني استثناء من التحريم. اذا عندنا ثلاثة مئات في هذا الدرس. قال الناظم رحمه الله ونعيد قراءة الايات. قال صلاة ما لا سبب لها من نعى بعد صلاة الصبح حتى - [00:15:33](#)

حتى تطلع وبعد فعل العصر حتى غربت وعندما تطلع حتى ارتفعت والاستواء لا جمعة هذا فيه اشارة الى الاستثناء الزمني. اي يستثنى وقت الاستواء يوم الجمعة قال والاستواء لا جمعة الى الزوال. والاصفرار لغروب ذي كمال - [00:15:53](#)

اما التي لسبب مقدم كالنذر والفائت لم تحرم ركعتي الطواف والتحية والشكر والكسوف والجنابة. ذكرنا امثلة لما له سبب متقدم. ما له سبب متقدم مثال تحية المسجد مثاله الصلاة المنذورة مثاله الصلاة الفائتة مثاله سنة الوضوء هذا ما له سبب امثلة لما له سبب متقدم ما له سبب مقارن - [00:16:15](#)

مثل له بعض الفقهاء بصلاة الكسوف وايضا مثل له بعض الفقهاء بالصلاة المعادية في جماعة اي اذا صلى الانسان منفردا ثم جاءت جماعة فاراد ان يعيد الصلاة لتحصيل ثواب الجماعة فان هذه الصلاة المعادية في جماعة تعد ذات سبب مقارن - [00:16:43](#)

اما ما له سبب متأخر بارك الله فيكم مثل ركعتي آ الاحرام لانه يصلي ركعتين ثم يحرم ومثل ايضا صلاة الاستخارة لانه يصلي ركعتين ثم يستخير. ولذلك قال الناظم هنا وحرم الكعبة هذا اشارة الى الاستثناء المكاني - [00:17:04](#)

لا الاحرام اي لا صلاة الاحرام اي ركعتي الاحرام قال لا الاحرام ثم بعد ان انتهى الناظم رحمه الله تعالى من الكلام عن اوقات النهي اي التي ينهى فيها عن الصلاة - [00:17:24](#)

شرع في الكلام على الاماكن التي ينهى فيها عن الصلاة والفرق بين اوقات النهي والاماكن المنهي فيها عن الصلاة ان الصلاة في الاماكن المنهي عن الصلاة فيها اه تصح لكن مع الكراهة - [00:17:43](#)

حتى قال بعض الفقهاء ان مقتضى الكراهة انه لا يحصل على الثواب واضح؟ واما الصلاة في الاوقات المنهي عنها لا تصح وهذا فيه اشارة الى ان تعلق العبادة بالزمان اقوى من تعلق العبادة بالمكان - [00:18:03](#)

فالناظم رحمه الله تعالى ذكر لنا عددا من الامكنة التي يكره الصلاة فيها. فقال رحمه الله تعالى وتكره الصلاة في الحمام مع مسلخ وعطن ومقبرة ما نبش وطرق ومجزرة مع صفة كحاقن وحازق وعند مأكل صلاة التائبين - [00:18:23](#)

ذكر رحمه الله تعالى عددا من الاماكن التي يكره الصلاة فيها اولها الحمام اي مكان الاستحمام وهذا معروف قديما وقد مر معنا في نهاية باب الغسل عندما قال وجاز آ - [00:18:48](#)

اه قال ماذا في باب الغسل وجاز للذكر مع ستر عورة وغظ للبصر ويكره الدخول فيه للنساء الا لعذر مرض او نفساء ذكر الحمام هناك في آ في نهاية باب الغص. فالمقصود بالحمام مكان الاستحمام - [00:19:05](#)

اذا تكره الصلاة في اماكن الاستحمام واحد قال مع مسلخ المراد بالمسلخ المكان المعد لخلع الثياب وهو يكون في الحمام لكن خارج قليلا ويكون مكانا معدا لخلع الثياب قبل ان يدخل الانسان الى مكان الاستحمام - [00:19:27](#)

وعلة النهي عن الصلاة في هذين المكانين ان هذين المكانين يكون مظنة للنجاسة هذا الامر الاول وايضا اه بارك الله فيكم مظنة للنظر للعوام. فلذلك كره الصلاة فيهما. قال وتكره الصلاة في الحمام مع مسلخ - [00:19:48](#)

وعطن العطن هي الاماكن التي آ تنحى اليها الابل ليأتي غيرها ويشرب يعني الابل اذا شربت تنحى الى مكان يسمى عطا ليأتي غيرها ويشرب مثلا من البئر او من الساقية - [00:20:12](#)

فانهي عن الصلاة في اعطان الابل وورد في ذلك الحديث النهي هنا نهى كراهة اذا كانت الاعطان هذه بارك الله فيكم غير نجسة. اما اذا كانت نجسة فان الصلاة - [00:20:35](#)

لا تصح فيها. كذلك اذا كانت نجسة وفرش حائلا طاهرا وصلى عليه فان الصلاة مكروهة بمحاذاته للنجاسة ومثل الاعطان مبارك الابل. ايضا يعني ما يتعلق بالابل من اماكن جلوسها اماكن نومها ايضا - [00:20:53](#)

هذا مثل اعطان الابل. قال رحمه الله مع مس لاخ وعطن ومقبرة ما نبشت اي وتكره الصلاة في المقبرة اذا لم تنبش. اذا لم تنبش ومفهوم هذا انه يختلف الحكم اذا كانت المقبرة منبوشة - [00:21:15](#)

فاذا كانت المقبرة منبوشة فان الصلاة لا تصح لماذا؟ لتنجس التراب باختلاطه بالصيد والدم وغير ذلك اذا الناظم رحمه الله تعالى بين لنا ان الصلاة في المقبرة التي لم تنبش مكروهة. كذلك بارك الله فيكم - [00:21:40](#)

الصلاة في المقبرة المنبوشة اذا جعل حائلا بينه وبين ترابها كأن فرش مثلا خشبة او ثوبا او ما شابه ذلك ايضا مكروهة. اذا تكره الصلاة في المقبرة في حالتين. الحالة الاولى اذا كانت المقبرة لم تنبش - [00:22:04](#)

والحالة الثانية بارك الله فيكم اذا جعل حائلا بينه وبين تراب المقبرة التي التي قد نبشت قال رحمه الله تعالى مع مسلخ وعطن ومقبرة ما نبشت وطرق ومجزرة. اي وتكره الصلاة - [00:22:26](#)

في الطريق تكره الصلاة في الطريق العلة في النهي عن الصلاة في الطريق انه قد يشوش عليه مرور الناس ذهابا وايابا. ولذلك العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى قال في المنهج القويم - [00:22:49](#)

العلة كثرة المرور فمتى ما كان الطريق فيه مرور الناس ذهابا وايابا فان الصلاة تكره حينئذ وبناء عليه يكون قول الناظم رحمه الله تعالى وطرق هذا شاملا للطرق التي في البنيان وايضا للطرق التي في البرية التي في الصحراء - [00:23:11](#)

فكذلك الطريق التي في الصحراء ان كثر مرور الناس فيها فان الصلاة مكروهة فيها حينئذ. واما اذا لم يكثر مرور الناس فيها فلا كراهة حينئذ. اذا النظر الى كثرة مرور الناس في الطريق - [00:23:36](#)

ثم قال رحمه الله تعالى قال ومجزرة وهي الموضع الذي يذبح فيه الحيوان وذلك لمظنة لمظنة النجاسة ومن الاشياء التي لم يذكرها

الناظم رحمه الله تعالى اي من الاماكن التي يكره فيها الصلاة. ولم يذكرها الناظم رحمه الله تعالى - [00:23:56](#)

عيسى فالكنايس يكره للمسلم ان يصلي فيها اذا اذن له بدخولها واما اذا لم يؤذن له بدخولها فانه يحرم عليه دخولها وكذلك اذا كانت فيها تصاوير محرمة فان انه يحرم عليه دخولها - [00:24:20](#)

واما اذا اذن له بدخولها ولم يكن آآ فيها تصاوير فانه يجوز له دخولها لكن يكره له ان يصلي فيها ومما لم يذكره الناظم رحمه الله من المواضع التي يكره فيها الصلاة على سطح الكعبة ان يصلي على سطح الكعبة وذلك - [00:24:42](#)

ما فيه من الاستعلاء ولما فيه من سوء الادب. وكذلك من الاماكن التي ينهى فيها عن الصلاة اماكن المعاصي خاصة اذا كانت هذه المعاصي من الكبائر. وعلى سبيل المثال اليمنى نستطيع ان نقول آآ يكره الصلاة - [00:25:04](#)

في البنوك الربوية يكره الصلاة في البنوك الربوية لانها محل فعل معصية تعد من كبائر المعاصي. وكذلك اذا صلى في اماكن آآ فيها ما يشغله من الزخارف او كان يلبس ثيابا - [00:25:23](#)

فيها ما يلهيه في اثناء الصلاة كذلك هذا مما يكره الصلاة فيه سواء كان مكانا او كان ثوبا. هذه بعض الاشياء التي يكره فيها الصلاة والتي لم يذكرها الناظم رحمه الله تعالى. اذا الناظم بارك الله فيكم - [00:25:41](#)

ذكر اوقات النهي عن الصلاة واحد ثم ذكر اماكن ينهى فيها عن الصلاة كراهة تمام؟ وعدها الصلاة في الحمام الصلاة في المسلخ الصلاة في اعطان الابن الصلاة في المقبرة غير المنبوشة الصلاة في الطريق وهذا كما قلت لكم المناط فيه الى كثرة على الى النظر فيه الى كثرة - [00:26:01](#)

المرور والصلاة في المجزرة هذه كم آآ ستة ستة او سبعة مواضع سبعة مواضع مرة اخرى الصلاة في الحمام الصلاة في المسلخ الصلاة في اعطان الابل الصلاة في المقبرة اه التي لم تنبش الصلاة في الطرق الصلاة في المجزرة. ستة مواضع - [00:26:30](#)

ست مواضع واضفنا ايضا اربع مواضع الصلاة في الكنيسة على التفصيل السابق الصلاة في اماكن المعصية الصلاة بارك الله فيكم على سطح الكعبة والصلاة في مكان فيه ما ينهي المصلي او في ثوب يلهي المصلي. فصارت عشرة اماكن يكره - [00:26:51](#)

الصلاة فيها بعد هذا ذكر الناظم رحمه الله تعالى ما يتعلق بالاحوال التي تكره الصلاة فيها. فقال مع صحة كحاقن وحازق اي ويكره للمصلي ان يصلي حال كونه حاقنا عاقنا اي بالبول - [00:27:11](#)

او حازقا اي بالريح اي وهو يدافع البول فيكون حاقنا او وهو يدافع الريح فيكون حازقا او وهو يدافع الغائط فيكون حاقدا. في هذه الاحوال تكره الصلاة تكره الصلاة بارك الله فيكم - [00:27:33](#)

مع صحتها وقوله هنا مع صحة هذه العبارة مع صحته تعود الى الاماكن التي نهى فيها عن الصلاة وايضا تشمل الاحوال التي نهى فيها عن الصلاة والتي ذكرها الناظم والناظم رحمه الله تعالى ذكر ثلاثة احوال - [00:27:54](#)

صلاة الحاقن وصلاة الحازق وصلاة التاء بمأكل اي الذي يشتهي مأكولا قد حضر او قرب حضوره ومستند ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان - [00:28:17](#)

ومثل المأكل بارك الله فيكم المشروب فاذا حضر او قارب حضوره تكره الصلاة اذا كان الانسان تائقا له اي مشتتيا لهم وطبعها هذا بارك الله فيكم مقيد باتساع الوقت وسيأتي بهذا مزيد تفصيل ان شاء الله في الكلام على اعدار صلاة الجماعة. ثم قال الناظم رحمه الله تعالى بعد ذلك مسنون - [00:28:41](#)

العيدان والكسوف كذلك الاستسقاء والخسوف يرفع الناظم رحمه الله تعالى في بيان صلوات النوافل صلوات النوافل يمكن اننا نقسمها الى قسمين. القسم الاول ما تسن فيه الجماعة. والقسم الثاني الا تسن فيه الجماعة - [00:29:11](#)

فالقسم الاول الذي تسن فيه الجماعة افضل اجمالا افضل مما لا تسن فيه الجماعة القسم الاول الذي تسن فيه الجماعة هو صلاة العيدين عيد الاضحى وعيد الفطر. صلاة الكسوفين. صلاة الاستسقاء - [00:29:35](#)

صلاة التراويح وصلاة الوتر في رمضان هذا او هذه الصلوات تسن فيها الجماعة لو اردنا ان نفاضل بينها نقول كالتالي افضلها صلاة العيدين وصلاة عيد الاضحى افضل من صلاة عيد الفطر - [00:29:57](#)



وانما كانت صلاة العيدين افضل اولاً لانها تشبه صلاة الفرض. تشبه صلاة الفرض من جهة الترغيب في الجماعة فيها مشروعية الجماعة فيها سنية الجماعة فيها وتشبه صلاة الفرض من جهة الوقت اي لها وقت محدد - [00:30:19](#)

والامر الثاني لحصول الخلاف في وجوبها. فهناك خلاف في وجوب صلاة العيدين. حتى عند الشافعية قول قديم الامام الشافعي ان صلاة العيدين فرض كفاية اذا لهذين السببين كانت صلاة العيدين افضل ثم صلاة الكسوفين - [00:30:42](#)

لماذا صلاة الكسوفين تأخرت عن صلاة العيدين؟ لان صلاة الكسوفين من ذوات الاسباب وماله وقت افضل مما له سبب لان ما له وقت يشبه الفرائض اذا صلاة العيدين ثم صلاة الكسوفين. قال الفقهاء وصلاة كسوف - [00:31:03](#)

الشمس افضل من صلاة خسوف القمر لان الانتفاع بالشمس اعظم ثم بعد ذلك صلاة الاستسقاء لماذا تأخرت صلاة الاستسقاء؟ لانه حصل الخلاف بين الفقهاء في مشروعية صلاة الاستسقاء. اذا لو اردنا ان نرتب فنقول افضلها صلاة عيد الاضحى ثم صلاة عيد الفطر - [00:31:21](#)

ثم صلاة كسوف الشمس ثم صلاة كسوف القمر ثم صلاة الاستسقاء وهذه الصلوات التي تسن فيها الجماعة افضل حتى من الرواتب بل افضل حتى من الوتر. قال مسنونها العيدان والكسوف كذلك الاستسقاء والخسوف - [00:31:45](#)

تكلم عليها بالتفصيل لانها ستأتي معنا ان شاء الله في دروس قادمة. ثم قال والوتر ركعة لاحدى عشر بين صلاة للعشاء والفجر. ذكر رحمه الله تعالى ما يتعلق بصلاة الوتر - [00:32:02](#)

واذا اردنا ان نتكلم على صلاة الوتر بارك الله فيكم سنتكلم من في اربعة مسائل او في اربع مسائل المسألة الاولى حكم سرعة الوتر ومن خلال النظم تعرف ان صلاة الوتر سنة - [00:32:18](#)

وهي سنة مؤكدة وحتى فقهاء الشافعية رحمهم الله تعالى ذكروا في شروط الشهادة ان من شروط الشهادة اي من شروط قبول شهادة الشاهد انه لا يواظب على ترك السنن. قالوا فمن كان مواظباً على ترك الوتر مثلاً لا تقبل شهادته - [00:32:34](#)

هو عدل لكن لا تقبل شهادته. من كان مواظباً على تركي الوتر مثلاً؟ قالوا لا تقبل شهادته. هذا يدل على ان صلاة الوتر سنة مؤكدة ينبغي للمسلم الا يفرط فيها حتى ضبط ذلك بعض الفقهاء فقالوا اذا كان يمر عليه الاسبوع - [00:32:57](#)

لا يصلي الوتر فهذا لا تقبل شهادته. اذا هذا من حيث الحكم من حيث العدد اقل الوتر ركعة واكثر الوتر احد عشر ركعة اقل الوتر ركعة والاقتصار على ركعة خلاف الاولى على المعتمد. وقال بعض الفقهاء انه مكروه - [00:33:19](#)

والاكمل او ادنى الكمال ان يوتر بثلاث والوتر بخمس افضل من ثلاث والوتر بسبع افضل من خمس وهكذا. واكثره ان يوتر احد عشر ركعة اذا عرفنا الحكم وعرفنا عدد الركعات - [00:33:47](#)

الوقت قال الفقهاء وقت الوتر بعد صلاة العشاء ويستمر الى الفجر الصادق بعد صلاة العشاء وقول الفقهاء بعد صلاة العشاء تفهم منه انه له ان يصلي الوتر بعد ان يصلي العشاء ولو جمع العشاء مع المغرب جمع تقديم. كأن كان مسافراً او كان - [00:34:04](#)

مع لمطر فجمع العشاء مع المغرب تقديماً فله ان يصلي الوتر. وتفهم منه ايضا ان له ان يقدم صلاة الوتر على راتبة العشاء فله ان يصلي الوتر اولاً ثم يصلي راتبة العشاء. له ان يصلي الوتر اولاً ثم يصلي بعد ذلك التهجيد - [00:34:29](#)

مثلاً له ان يفعل ذلك. لكن الافضل انه يؤخر الوتر عن راتبة العشاء وعن صلاة الليل وعن التهجد وعن التراويح. هذا هو الافضل. والا فان وقت الوتر يدخل باداء صلاة العشاء. هذا بالنسبة للوقت - [00:34:51](#)

بقي معنا الكيفية الوتر بارك الله فيكم اما ان يصلى بطريقة الوصل واما ان يصلى بطريقة الفصل. طريقة الوصل مثلاً اذا كان سيصلي خمس ركعات انه يصلي الخمس الركعات بتشهد واحد وسلام - [00:35:13](#)

هذه الكيفية الاولى في الوصل. الكيفية الثانية في الوصل انه يصلي الخمس ركعات لكن في الركعة الرابعة يتشهد ثم لا يسلم. يقوم ويصلي الركعة الخامسة ويتشهد ويسلم. اذا هذا وصل وهذا وصل. لكن - [00:35:35](#)

الوصل بتشهد وسلام افضل من الوصل بتشهدين وسلام واضح الوصل بتشهد وسلام افضل من الوصل بتشهدين وسلام اما الفصل فاما انه يصلي على سبيل المثال اذا كان يصلي خمس ان يصلي اربعاً ثم يتشهد ويسلم ثم - [00:35:56](#)

يصلي ركعة او يصلي ركعتين ويسلم ثم يصلي ركعتين ويسلم وهذه اي ان يصلي ركعتين ويسلم ركعتين  
ويسلم وركعة ويسلم افضل من انه يصلي اربعا ثم يسلم ثم يصلي - [00:36:22](#)

ركعة ويسلم. اذا هذه اربع مسائل تتعلق بالوتر. يقول الناظم رحمه الله والوتر ركعة لاحدى عشر بين صلاة العشاء والفجر ثم بعد ان  
تكلم على الوتر وهو افضل النوافل التي لا تسن فيها الجماعة - [00:36:43](#)

قال بعد ذلك في بيان النوافل او الرواتب في بيان الرواتب التي تتبع الفرائض قال ثنتان قبل الصبح والظهر كذا وبعده ومغرب ثم  
العشاء الصلوات النوافل التي تتبع الفرائض تنقسم الى قسمين - [00:37:03](#)

صلوات النوافل التي تتبع الفرائض تنقسم الى قسمين. القسم الاول ما كان منها مؤكدا وهو ما واظب على النبي صلى الله عليه وسلم  
على فعله وذلك عشر ركعات. ركعتان قبل الصبح ركعتان قبل الظهر. ركعتان بعد المغرب. ركعتان بعد العشاء -  
[00:37:23](#)

وذلك ما ذكره الناظم في هذا البيت في هذا البيت حيث قال ثنتان قبل الصبح والظهر كذا وبعده ومغرب ثم العشاء القسم الثاني او  
النوافل غير التي تتبع الفرائض لكنها غير مؤكدة - [00:37:44](#)

النوافل التي تتبع الفرائض لكنها غير مؤكدة كأن يصلي ركعتين زائدتين قبل الظهر. فيكون المجموع اربعا. ويصلي ركعتين زائدتين بعد  
الظهر. فيكون المجموع اربعا يصلي اربعا قبل العصر وذلك لاحاديث وردت في ذلك. يقول النبي صلى الله عليه وسلم من صلى قبل  
الظهر اربعا وبعده اربعا حرمة الله على النار. يقول النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:38:00](#)

رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا. وهذا ما ذكره الناظم رحمه الله تعالى في قوله وسنة ركعتان قبل الظهر تزداد كالاربعةين قبل  
العصر. ثم قال ثم التراويح فندبا تفعل. اي وتسبح صلاة التراويح وصلاة التراويح عشرون ركعة - [00:38:26](#)

تصلي ركعتين بتسليمه. يعني كل ركعتين يسلموا. يصلي ركعتين ويسلم. يصلي ركعتين ويسلم فلو صلى اربعا بسلام واحد لا تصح،  
لأنها لما طلبت فيها الجماعة شابها الفرائض فلا تغير عن - [00:38:46](#)

صيغة الواردة او عن الصفة الواردة فيها ولو اقتصر على اقل من عشرين ركعة كان صلى ثمان ركعات فانه يحصل له ثواب التراويح  
لكن طبعا ليس كثواب من صلاها عشرين ركعة. واذا صلاها عشرين ركعة - [00:39:06](#)

وقرأ القرآن كاملا يعني خلال شهر رمضان فهذا افضل من كونه يقتصر على سور معينة يقرأها في كل ليلة ويكررها في كل ليلة. ففعل  
صلاة التراويح بجميع القرآن خلال شهر رمضان افضل من كونه - [00:39:27](#)

كرروا سورة او سورا معينة في كل ليلة من الليالي. قال رحمه الله تعالى بعد ذلك قال ثم التراويح فندبا تفعل. والتراويح تكون في  
رمضان. قال ثم الضحى وهي ثمان افضل. ثنتان ادناها - [00:39:47](#)

ووقتها هو من ارتفاع الشمس حتى الاستواء. ذكر رحمه الله تعالى في هذا الموضع ذكر استحباب صلاة الضحى ذكر  
استحباب صلاتي الضحى وقد وردت في الاحاديث التوصية بصلاة الضحى منها حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
اوصاه بثلاث ومنه - [00:40:08](#)

ركعتا الضحى وركعتا الضحى وقتها من ارتفاع الشمس الى قبيل الاستواء الى قبيل الاستواء. قال ثنتان ادنى حاء قال وهي ثمان  
افضل اي ان يصلي الضحى ثمان ركعات افضل من انه يصلي - [00:40:29](#)

اكثر من ذلك. وحصل خلاف في صلاة الضحى. هل اكثرها ثمان هل اكثرها ثمان او اكثرها اثني عشر المعتمد عند العلامة الرملي آ فيما  
اذكر ان اكثرها ثمان وان افضلها ثمان - [00:40:55](#)

ان اكثرها ثمان وان افضلها ثمان. وادناها ان يصليها ركعتين اذا الناظم رحمه الله تعالى ذكر مسألتين تتعلق بصلاة الضحى. المسألة  
الاولى عدد الركعات فبين ان صلاة الضحى ثمان ركعات افضل. والمسألة الثانية تتعلق بالوقت. فبين ان وقتها من ارتفاع الشمس -

[00:41:13](#)

الى الاستواء والافضل ان تفعل بعد مضي ربع النهار وحصل خلاف بين الفقهاء هل صلاة الضحى هي نفسها صلاة الاشراف ام صلاة

الاشراق صلاة اخرى غير صلاة الضحى والمعتمد ان صلاة الضحى هي صلاة الاشراق نقف هنا واللّه اعلم وصلى الله وسلم وبارك على

نبينا محمد وال - [00:41:40](#)

وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [00:42:07](#)